

هل تبرأ ذمة الميت إذا وكل قريبه ببيع أرضه وسداد دينه فاستخدم القريب المال وتأخر بالسداد (97701)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل رجل عليه دين وحصل له ظرف صحي توفي على اثره وقبل وفاته وكل قريبا له على بيع ارض عنده وسداد دينه ثم مات بعدها وباع القريب الارض واستخدم هذا المال لحاجة عنده وتأخر في سداد الدين - [00:00:00](#)
فهل تبقى ذمة صاحب الدين مشغولة؟ نعم. ام انه بتوكيله لقريبه قد برأت ذمته وتحمل الوكيل هذا التأخر عن السداد لأ هذا هذا
الوكيل اساء في تأخير السداد قد اساء - [00:00:31](#)
ولابد ان نفس هذا المدينة المتوفى ان نفسه متعلقة بقضاء دينه جاء في الحديث نفس المؤمن معلقة حتى يقضى عنه نعم امر الدين
عظيم ماجد - [00:01:12](#)